

النشرة الرسمية لجامعة القاهرة ديسمبر ٢٠١٥

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٠) بتاريخ (١٢/١٢/٢٠١٥م)

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٣٩) بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠١٥.

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٣٩) بتاريخ ١١ / ٩ / ٢٠١٥.

** اعتماد محضر المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا والبحوث رقم (١٨) بتاريخ ١٩ / ١١ / ٢٠١٥.

• القرار:

اعتماد محضر المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا والبحوث رقم (١٨) بتاريخ ١٩ / ١١ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:-

(٢) كتاب السيد الدكتور / نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن اجتماع السادة أعضاء لجنة إعادة تنظيم العلاقة بين وحدة تطوير مشروعات التعليم العالي والمجلس للجامعات يوم الإثنين الموافق ١١ / ٢ / ٢٠١٥.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بتوصيات اللجنة المشكلة لإعادة تنظيم العلاقة بين وحدة تطوير مشروعات التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات بتاريخ ١١ / ٢ / ٢٠١٥ وهي - تبعية وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي للمجلس الأعلى للجامعات.

- إعادة هيكلة وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي وعمل لائحة مالية وإدارية لها جديدة وتشكيل مجلس إدارة لها.
- قيام مجلس كل جامعة بتسوية مستحقات العاملين بمراكز ووحدات تكنولوجيا المعلومات بالجامعات ومشروعاتها حتى تاريخه مع الاسترشاد بالقواعد المالية للصرف لعام ٢٠١٤ / ٢٠١٥.
- إنشاء مراكز خدمات إلكترونية ومعرفية ذات طابع خاص بكل جامعة تتكامل مع مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بالمجلس الأعلى للجامعات تتبع قطاع الدراسات العليا والبحوث وتضم المراكز والوحدات القائمة حالياً وما يضيفه مجلس الجامعة من وحدات.
- الحفاظ على الموارد البشرية المؤهلة بالجامعة في مجال تكنولوجيا المعلومات.

- يحدد مجلس الجامعة نسبة تمويل للمركز بالجامعة من إيرادات الذاتية.

(٣) كتاب السيد أ.د / أمين مجلس المراكز والهيئات البحثية بشأن النظر في تفعيل بروتوكول التعاون المبرم بين المجلس الأعلى للجامعات والمعاهد والهيئات البحثية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تفعيل بروتوكول التعاون المبرم بين المجلس الأعلى للجامعات والمعاهد والهيئات البحثية بجميع بنوده وبصفة خاصة البند الرابع والخاص بمعاملة أعضاء هيئة البحوث ومعاونيهم معاملة نظائرهم بالجامعات من أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم فيما يختص باستخدام المعامل والخدمات ورسوم التسجيل للدرجات العلمية وبذات المعاملة المالية المطبقة عليهم بالجامعات المصرية الكائنة تحت مظلة المجلس الأعلى للجامعات.

(٧) مناقشة برنامج شراكات التعليم العالي ضمن المبادرات الأمريكية المصرية للتعليم العالي.

• القرار:

قرر المجلس إرسال نسخة من أجندة اجتماع مشروع برنامج شراكات التعليم العالي ضمن المبادرة الأمريكية المصرية للتعليم العالي للسادة نواب رؤساء الجامعات للدراسات العليا والبحوث للدراسة وتقديم المقترحات اللازمة في هذا الشأن.

(٨) مقترح جامعة بني سويف بشأن مكافحة السرقات العلمية بتنظيم دورة أخلاقيات الكتابة العلمية، والتي تمكن الباحث من معرفة " أبعاد ظاهرة السرقات العلمية وكيفية تجنبها " شرطا للتسجيل لدرجة الماجستير.

• القرار:

قرر المجلس إرسال مقترح جامعة بني سويف بشأن مكافحة السرقات العلمية بتنظيم دورة أخلاقيات الكتابة العلمية ، والتي تمكن الباحث من معرفة " أبعاد ظاهرة السرقات العلمية وكيفية تجنبها " شرطا للتسجيل لدرجة الماجستير إلى السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون الدراسات العليا والبحوث لإرسال مقترحاتهم في هذا الشأن.

(٩) مقترح جامعة بني سويف بشأن استحداث وحدة بكل جامعة تحت مسمى وحدة متابع شئون المبتعثين ، ويرأسها أحد أعضاء هيئة التدريس على أن تتبع هذه الوحدة قطاع الدراسات العليا والبحوث.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مقترح جامعة بني سويف بشأن استحداث وحدة متابع شئون المبتعثين ، ويرأسها أحد أعضاء هيئة التدريس على أن تتبع هذه الوحدة قطاع الدراسات العليا والبحوث، وذلك لقيامها بدور حيوي وملئ في متابعة ورعاية مبتعثيها وتقييم التقارير الدورية الخاصة بهم بالإضافة إلى تدليل أي عقبات

أو مشاكل قد تواجههم أثناء مدة الإبتعاث بالتعاون منع كل من الإدارة العامة للبعثات والمستشارين الثقافيين بالمكاتب الثقافية في الدول الأجنبية الموفد إليها المبتعثين، وذلك فضلاً عن دعم أوجه التعاون المتعددة (استقطاب أساتذة زائرين - عقد اتفاقيات) بين الجامعة المبتعثين فيها وجامعتهم.

(١٠) النظر في مدونة الأمانة العلمية في كتابة الرسائل والبحوث العلمية.

• القرار:

قرر المجلس إرسال مدونة الامانة العلمية إلى السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون الدراسات العليا والبحوث لإرسال مقترحاتهم لعرضها على اللجنة المشكلة لإعداد التقرير النهائي في هذا الشأن لإعادة عرضه على المجلس في جلسة قادمة.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات رقم (٢٥) بتاريخ ١٠ / ١٢ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٢٤) اقتراح جامعة القاهرة إنشاء مركز التراث الشعبي بكلية الآداب (كوحدة ذات طابع خاص) بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على إنشاء مركز التراث الشعبي بكلية الآداب (كوحدة ذات طابع خاص) تابعة لجامعة القاهرة.

(٢٥) اقتراح جامعة القاهرة بشأن الموافقة على إنشاء ماجستير العلوم في هندسة التصميمات المتكاملة في مشروعات التشييد (ممول من برنامج تمبس) باللانحة الداخلية لكلية الهندسة بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- إنشاء ماجستير العلوم في هندسة التصميمات المتكاملة في مشروعات التشييد (ممول من برنامج تمبس) باللانحة الداخلية لكلية الهندسة - جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٢٦) اقتراح جامعة القاهرة تعديل اسم مركز بحوث قواعد المعلومات والبرمجيات إلى مركز البرمجيات والاستشارات المعلوماتية بمعهد البحوث والدراسات الإحصائية (كوحدة ذات طابع خاص) بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تعديل اسم مركز بحوث قواعد المعلومات والبرمجيات إلى مركز البرمجيات والاستشارات المعلوماتية بمعهد البحوث والدراسات الاحصائية (كوحدة ذات طابع خاص) تابعة لجامعة القاهرة.

(٢٧) اقتراح جامعة القاهرة تعديل اللائحة الداخلية لكلية الهندسة بالجامعة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- اللائحة الداخلية المعدلة لكلية الهندسة - جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٤٩) توصيات ورشة العمل الأولى لإعداد الخطة الإستراتيجية لقطاع علوم الحاسب والمعلوماتية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بتوصيات ورشة العمل الأولى لإعداد الخطة الاستراتيجية لقطاع علوم الحاسب والمعلوماتية والتي تهدف إلى تطوير القطاع في المجالات المختلفة (التعليمية - البحثية - الاقتصادية - المجتمعية) وكذا رفع كفاءة كافة المؤسسات.

(٥٠) قرار رئيس مجلس الوزراء (رقم ٣٩٦٩) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ بشأن كل من:

- ١- كلية التربية للطفولة المبكرة بجامعة القاهرة.
- ٢- كلية الألسن بجامعة سوهاج.
- ٣- كلية الألسن بجامعة أسوان.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بقرار رئيس مجلس الوزراء (رقم ٣٩٦٩) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ بشأن كل من:

- ١- كلية التربية للطفولة المبكرة بجامعة القاهرة.
- ٢- كلية الألسن بجامعة سوهاج.
- ٣- كلية الألسن بجامعة أسوان.

(٥٣) توصية اللجنة الاستشارية العليا للتظلمات باجتماعها بتاريخ ١٠ / ١١ / ٢٠١٥ بالموافقة على ترقية السيد الدكتور / محمد أحمد مصطفى

شهبه - الأستاذ المساعد بقسم الموارد الطبيعية بمعهد البحوث والدراسات الإفريقية - جامعة القاهرة لشغل وظيفة أستاذ.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة لترقية السيد الدكتور / محمد أحمد مصطفى شهبه - الأستاذ المساعد بقسم الموارد الطبيعية بمعهد البحوث والدراسات الإفريقية - جامعة القاهرة لشغل وظيفة أستاذ وفقاً لقواعد الدورة العاشرة وذلك لحصوله على تقدير جيد في ثلاثة أبحاث وتقدير مقبول في ستة أبحاث واستبعاد بحث بإجمالي نقاط ٦٠ / ٦٠ ودرجة مناقشة ١٠ / ٧ ونشاط علمي ٢٠ / ١٧ ومجمل التقييم لأستاذ ١٠ / ٧ وإجمالي التقييم النهائي ١٠٠ / ٩١.

(٦١) توصية اللجنة الاستشارية العليا للتظلمات باجتماعها بتاريخ ١٢ / ١ / ٢٠١٥ بالموافقة على ترقية السيدة الدكتورة / سمر فرغلي فريد حسن الأستاذ المساعد بقسم الصيدلة الإكلينيكية بكلية الصيدلة جامعة القاهرة لشغل وظيفة أستاذ.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة القاهرة لعرض الموضوع على مجلس الجامعة لترقية السيدة الدكتورة / سمر فرغلي فريد حسن - الأستاذ المساعد بقسم الصيدلة الإكلينيكية بكلية الصيدلة جامعة القاهرة لشغل وظيفة أستاذ - وفقاً لقواعد الدورة الحادية عشر وذلك لحصولها على تقدير جيد في جميع الأبحاث الثمانية بإجمالي نقاط ٧٠ / ٦٩,٥ ودرجة مناقشة ١٠ / ٧ ودرجة نشاط علمي ٢٠ / ١٩ بإجمالي تقييم ١٠٠ / ٩٥,٥٤.

(٦٧) بحث إمكانية تعاون ثلاثي في مجال التدريب بين مصر وإريتريا وفنلندا.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى لجنة العلاقات الثقافية.

(٦٨) مشروع التنال العربي بمصر للمحافظة على اللغة العربية (شهادة الكفاءة الدولية في اللغة العربية).

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى المجلس الأعلى لشنون الدراسات العليا والبحوث.

(٧١) كتاب السيد أ.د / رئيس جامعة القاهرة المتضمن عدم قبول الالتماس المقدم من ولي أمر الطالبة / دينا أحمد أبو الحسن بشأن تحويلها من كلية

الحقوق - جامعة أسوان إلى كلية الحقوق - جامعة القاهرة حيث أن مواعيد التحويل قد انتهت.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د / رئيس جامعة القاهرة المتضمن عدم قبول الالتماس المقدم من ولي أمر الطالبة / دينا أحمد أبو الحسن بشأن تحويلها من كلية الحقوق - جامعة أسوان إلى كلية الحقوق - جامعة القاهرة حيث أن مواعيد التحويل قد انتهت.

(٧٢) كتاب السيد أ.د / رئيس جامعة القاهرة المتضمن عدم قبول الالتماس المقدم من الطالب / محمد أحمد محمد تمام بشأن تحويله من كلية الحقوق جامعة حلوان إلى كلية الحقوق - جامعة القاهرة حيث أن مواعيد التحويل قد انتهت.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د / رئيس جامعة القاهرة المتضمن عدم قبول الالتماس المقدم من الطالب / محمد أحمد محمد تمام بشأن تحويله من كلية الحقوق جامعة حلوان إلى كلية الحقوق - جامعة القاهرة حيث أن مواعيد التحويل قد انتهت.

(٧٤) اقتراح جامعة القاهرة بشأن إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية بقسم ترميم الآثار بنظام الساعات المعتمدة (مرحلة البكالوريوس) بكلية الآثار بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية بقسم ترميم الآثار بنظام الساعات المعتمدة (مرحلة البكالوريوس) بكلية الآثار - جامعة القاهرة وذلك على النحو المبين بكتاب الجامعة.

٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

** اعتماد محضر اجتماع لجنة العلاقات الثقافية رقم (١١٣) بتاريخ ٦ / ٧ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(٧٦) البرنامج التنفيذي بين حكومة ج.م.ع والحكومة الجزائرية الديمقراطية الشعبية للأعوام ٢٠١٥ / ٢٠١٧.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بالموضوع على أن تقوم الجامعات بتفعيل الاستفادة من البنود العامة وهي أرقام (من ١ إلى ٦) فيما عدا البند رقم (٢) والذي ينص على " يشجع

الطرفان زيارة عدداً من أساتذة الجامعات ومعاهد التعليم العالي في كلا البلدين لإلقاء المحاضرات وحضور المؤتمرات والندوات لمدة لا تزيد عن ١٠ أيام".

٢- أن تقوم إدارة الاتفاقيات الثقافية بأمانة المجلس بمخاطبة الجامعات بشأنه لموافاتها بمرشح أساسي وآخر احتياطي مشفوعاً بالسيرة الذاتية لكل منهما في أقرب وقت حتى يتسنى عرض الترشيحات الواردة من الجامعات في هذا الشأن على اللجنة الخماسية المعنية باختيار انسب المرشحين للسفر إلى الجزائر".

(٧٧) برنامج عمل للتعاون الثقافي والعلمي والتعليمي بين وزارة القوى البشرية في حكومة المجر ووزارة التعليم العالي في ج.م.ع للأعوام ٢٠١٥ / ٢٠١٧.

• القرار:

قرر المجلس بأن تقوم إدارة الاتفاقيات الثقافية بأمانة المجلس بمخاطبة الجامعات في هذا الشأن للاستفادة مما تضمنه برنامج العمل المذكور من مواد تخص التعليم العالي.

(٧٨) البرنامج التنفيذي للتعاون الثقافي بين حكومة ج.م.ع وحكومة الصين الشعبية للأعوام ٢٠١٥ / ٢٠١٨.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بالموضوع على أن تقوم الجامعات بتفعيل الاستفادة من المواد العامة وهي أرقام (من ١ إلى ٨) فيما عدا المادة رقم (٤) والتي تنص على " يتبادل الجانبان زيارة عدد (٢) من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية والصينية لإلقاء المحاضرات وتبادل الخبرات العلمية لمدة أسبوعين خلال فترة سريان البرنامج.

٢- أن تقوم إدارة الاتفاقيات الثقافية بأمانة المجلس بمخاطبة الجامعات بشأنها لموافاتها بمرشح أساسي وآخر احتياطي مشفوعاً بالسيرة الذاتية لكل منهما في أقرب وقت حتى يتسنى عرض الترشيحات الواردة من الجامعات في هذا الشأن على اللجنة الخماسية المعنية باختيار انسب المرشحين للسفر إلى دولة الصين).

(٧٩) البرنامج التنفيذي للتعاون في مجال التعليم العالي بين حكومة ج.م.ع وحكومة الجمهورية اليمنية للأعوام ٢٠١٥ / ٢٠١٧.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بالبرنامج التنفيذي للتعاون في مجال التعليم العالي بين حكومة ج.م.ع وحكومة الجمهورية اليمنية للأعوام ٢٠١٥ / ٢٠١٧ على أن تقوم الجامعات بتفعيل الاستفادة من المواد العامة وهي أرقام (من ١ إلى ١٠) فيما عدا المادة رقم (٥) والتي تنص على " يتبادل الجانبان زيارات المسؤولين بالتعليم العالي بغرض متابعة تنفيذ وتبادل البرامج وتبادل الخبرات والاستشارات وتنظيم الدورات

التدريبية والتأهيلية للعاملين في مؤسسات التعليم العالي، ويتم الاتفاق على التفاصيل المتعلقة بذلك بالاتصال المباشر بين الجهات المعنية في البلدين".
٢- أن تقوم إدارة الاتفاقيات الثقافية بأمانة المجلس بمخاطبة الجامعات بشأنها لموافقتها بمرشح أساسي وآخر احتياطي مشفوعاً بالسيرة الذاتية لكل منهما في أقرب وقت حتى يتسنى عرض الترشيحات للسفر إلى دولة اليمن.

(٨٠) مسودة مذكرة تفاهم في مجال التعليم العالي والبحث بين حكومة قبرص وحكومة (ج.م.ع).

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمسودة مذكرة التفاهم المشار إليها ، وموافاة أمانة المجلس بأية مقترحات للجامعات في هذا الشأن.

(٨١) النظر في مذكرة بشأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارتي التعليم العالي في كل من : مصر وجمهورية تشاد.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمسودة مذكرة التفاهم المشار إليها ، وموافاة أمانة المجلس بأية مقترحات للجامعات في هذا الشأن.

(٨٢) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (كلية رياض الأطفال) وكلية الشرق العربي للدراسات العليا بالرياض المملكة العربية السعودية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(٨٨) تجديد مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة الشارقة - دولة الامارات العربية المتحدة.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بتجديد مذكرة التفاهم المشار إليها.

(٩٠) تجديد مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة داليان للغات الأجنبية بالصين.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١١٨) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة ٨ مايو ١٩٤٥ .قائمة الجزائر.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١١٩) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة ياس - دولة الامارات العربية المتحدة.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٢٠) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة نابولي " لورينتالي " (أونيور) بإيطاليا في مجالات البحوث والتعليم والمؤتمرات.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٢٦) مذكرة تفاهم لتقديم برنامج تدريب احترافي في مجال الهندسة الطبية بين كلية الهندسة بجامعة القاهرة (مركز تطوير البرمجيات المتقدمة والاستشارات الهندسية الطبية) ووزارة الصحة والرعاية الاجتماعية بجامبيا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٢٧) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة الهلال بولاية أوجن بنيجيريا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٢٨) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة بريمن الالمانية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٢٩) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة بايرو - نيجيريا في مجالات البحوث والتعليم وبرامج التدريب.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٣٠) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة كلية الصيدلة وجامعة ماهسا - ماليزيا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٣٢) اتفاق تعاون بين جامعة القاهرة وجامعة البحث الوطنية ، الكلية العليا للاقتصاد بموسكو.

• القرار:

أحيط المجلس علماً باتفاق التعاون المشار إليه.

(١٣٣) مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والثقافي بين جامعة القاهرة وجامعة سالامنكا بأسبانيا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٣٤) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة أوسترافا التكنولوجية بالنتشيك في مجالات البحوث والتعليم وبرامج التدريب.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٣٥) اتفاقية تعاون علمي وثقافي بين جامعة القاهرة والقيادة العامة لشرطة دبي.

• القرار:

أحيط المجلس علماً باتفاقية التعاون المذكورة أعلاه.

(١٣٧) اتفاق بين جامعة القاهرة والجامعة المصرية الإسلامية نور مبارك في مدينة ألماطي بكازاخستان.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالاتفاق المشار إليه.

(١٣٨) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة تينيسي الأمريكية بالولايات المتحدة الأمريكية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٣٩) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة التقنيات مومباسا - كينيا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

(١٤٩) اتفاقية التعاون العلمي بين جامعة القاهرة وجامعة البليدة ٢ لونيبي علي بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالاتفاقية المشار إليها.

(١٦٤) الإعلان عن نظام الدرجة المشتركة COTUTELLE بين الجامعات المصرية والفرنسية والخاصة بالإشراف على رسالة الدكتوراه والتقدم لها عن طريق المجلس الأعلى للجامعات وذلك للاختصاص.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالموضوع.

(١٦٥) التقرير النهائي وتوصيات الدورة التدريبية الرابعة لبناء القدرات العربية في مجال التراث الثقافي غير المادي.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالموضوع.

(١٧٠) خطاب وزارة الخارجية بشأن عدم قيام الوزارات والمحافظات والجامعات والجهات الحكومية بتوقيع بروتوكولات تعاون أو مذكرات تفاهم أو اتفاقيات ثنائية مع جهات أجنبية إلا بعد الرجوع لوزارتي الخارجية والتعاون الدولي والتشديد على ضرورة استطلاع رأي الجهات الأمنية المعنية في هذا الشأن.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالموضوع وأوصي بتشكيل لجنة تضم اللجنة الخماسية وكل من السيد أ.د / محمد سمير حمزة ، أمين مساعد المجلس الأعلى للجامعات للتعاون الدولي والسيد أ.د / حسام الملاحي ، رئيس قطاع الشؤون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي لتحديد جهة واحدة فقط تكون هي الجهة المسئولة عن الحصول على جميع الموافقات المطلوبة ، ولوضع آلية لتنفيذ ذلك.

(١٧١) المنح البحثية لمشاريع الابتكار العلمي في الكيمياء الخضراء وقيمتها S٣٠٠٠٠ والتي تقدمها اليونسكو والشركة الصناعية الروسية للعلماء الشبان.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالمنح البحثية المشار إليها وأوصت اللجنة بتعميم الموضوع على الجامعات لترشيح من يروونه مناسباً في هذا الشأن.

** اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بتاريخ ٧ / ١٠ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:-

(١٨١) النظر في مذكرة التفاهم المقترحة بين المجلس الأعلى للجامعات والهيئة الألمانية للتبادل الثقافي (DAAD).
• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم المقترحة بين المجلس الأعلى للجامعات والهيئة الألمانية للتبادل الثقافي (DAAD)، وبتوقيع الاتفاقية في ١٢ / ١٠ / ٢٠١٥ مع تكليف السيد الأستاذ الدكتور / محمد عبد المحسن ضبعون (نائب رئيس جامعة طنطا لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة) بمتابعة الموضوع.

(١٨٧) كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للهيئة العامة لتعليم الكبار بشأن مقترح للبروتوكول المزمع إبرامه مع المجلس الأعلى للجامعات والخاص بمشاركة طلاب الجامعات في مشروع محو الأمية.
• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى اللجنة المشكلة لمتابعة بروتوكول التعاون الموقع بين المجلس وبين الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار.

(١٨٨) تعديل تشكيل اللجنة المشرفة على بروتوكول التعاون الموقع مع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار.
• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ضم السيد الأستاذ الدكتور / محب الرفاعي (وزير التربية والتعليم الأسبق) إلى اللجنة المشكلة لمتابعة بروتوكول التعاون الموقع بين المجلس وبين الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار.

** اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بتاريخ ١٥ / ١١ / ٢٠١٥.
• القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر المجلس الأعلى لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بتاريخ ١٥ / ١١ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:-

(١٩٣) النظر في كتاب السيد المهندس رئيس قطاع التدريب بالشركة المصرية للاتصالات بشأن تنفيذ القطاع لعدد من المنح المجانية للحصول على المستوى الأول من الشهادة الدولية IBDL باللغة الإنجليزية.
• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة للدراسة، وتكليف السيد الأستاذ الدكتور / محمد سمير حمزة (الأمين العام المساعد للمجلس الأعلى للجامعات لشئون العلاقات الدولية) بدراسة الموضوع بالاشتراك مع السادة أعضاء المجلس.

(١٩٤) كتاب نائب مدير مركز الخدمات الالكترونية والمعرفية بشأن ربط الجامعات المصرية بالمركز الرئيسي (شبكة الجامعات المصرية) بنظام تشغيل VPN /MPLS .

• القرار:

قرر المجلس تكليف وحدة إدارة المشروعات لمد فترة التعاقد الخاص بربط الجامعات المصرية وشبكة الجامعات المصرية بشبكة موحدة فائقة السرعة بخطوط ألياف ضوئية فايبر VPN/MPLS وذلك لفترة ستة أشهر لحين انتهاء أعمال المناقصة من قبل وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي.

(١٩٦) مشاركة شبكة الجامعات المصرية في الشبكة الإفريقية Africa .Connect

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- اشتراك شبكة الجامعات المصرية في هذا المشروع للاستفادة من الدعم المقدم من الاتحاد الأوروبي.
- ٢- سداد الاشتراكات الثانوية للمشروع من خلال الاشتراكات التي تسدها سنويا لشبكة الجامعات المصرية مع الأخذ في الاعتبار حتمية دفع اشتراك السنة الأولى في المشروع كاملة مقدماً.

(١٩٩) النظر في عدم تطبيق قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي لتوصيات ورشة العمل الخاصة بالمرحلة الرابعة لتقييم المعاهد العالية للهندسة والتكنولوجيا والفنون التطبيقية ٢٠١٥ .

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السيد الأستاذ / رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي لإتخاذ اللازم نحو الإلتزام بتوصيات لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية وذلك حتى يتسنى معادلة الدرجات التي تمنحها تلك المعاهد.

(٢٠٠) توصية لجنة القطاع الطبي بجلستها بتاريخ ١٦ / ١١ / ٢٠١٥ بالموافقة على مشروع قانون المجلس القومي المصري للمؤهلات الطبية المهنية في صورتها النهائية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات للدراسة وإبداء الرأي في قانون المجلس القومي للمؤهلات الطبية خلال أسبوع من تاريخه حتى يتم إرساله إلى وزارة الصحة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لعرضه على الجهات المعنية.

(٢٠١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة القاهرة - ورئيس اللجنة المشكلة لبحث حالات الطلاب العائدين من جامعات دول (ليبيا - سوريا - اليمن) إلى الجامعات الحكومية المصرية - المتضمن توصية اللجنة بأحالة الملف وجميع الأوراق " أوراق الطلاب المحالة إلى اللجنة " إلى الرقابة الإدارية للبحث والتأكد من صحة البيانات والشهادات والعرض على المجلس الأعلى للجامعات لأعمال شؤونه.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الاشتراط على الطلاب العائدين من جامعات دول (ليبيا - سوريا - اليمن) تقديم شهادة تحركات من الجوازات ضمن المستندات التي يتم تقديمها للالتحاق بالجامعات الحكومية المصرية.
- ٢- أن تقوم اللجنة المشكلة لدراسة حالات الطلاب الراغبين في التحويل من جامعات دول (ليبيا - سوريا - اليمن) بوضع وتحديد القواعد المنظمة لعودة الطلاب من هذه الدول.

(٢٠٥) كتاب مكتب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن الكتاب الوارد من هيئة الأمن القومي تطلب فيه حصر وبيان بالمراكز البحثية أو الثقافية أو العلمية التابعة للسفارات وجهات أجنبية بالجامعات والكليات الحكومية بالبلاد مثل " مراكز تعليم اللغة العربية والأجنبية والمراكز البحثية العلمية " لدول أوربا - الأفروآسيوية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب مكتب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن الكتاب الوارد من هيئة الأمن القومي تطلب فيه حصر وبيان بالمراكز البحثية أو الثقافية أو العلمية التابعة للسفارات وجهات أجنبية بالجامعات والكليات الحكومية بالبلاد مثل " مراكز تعليم اللغة العربية والأجنبية والمراكز البحثية العلمية " لدول أوروبا - الأفروآسيوية وإرساله للسادة رؤساء الجامعات.

(٢٠٦) مرتبات السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على استمرار صرف مرتبات شهر ديسمبر لسنة ٢٠١٥ لأعضاء هيئة التدريس طبقاً لما تم في الشهور السابقة لحين إصدار منشور من وزارة المالية بتسوية الفرق بين تطبيق المادة (١٥) من القانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٥ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٥ / ٢٠١٦ وزيادة بدل الجودة وفقاً لما تم بين وزيرى المالية والتعليم العالي.

(٢٠٧) كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن توجيهات السيد رئيس الجمهورية بعدم تداول البيانات والمعلومات التي تتعلق بالأمن

القومي المصري بين أجهزة الدولة المختلفة إلا بعد الحصول على موافقة الأجهزة الأمنية وتصديق رئاسة الجمهورية ، وذلك حفاظاً على سرية هذه المعلومات.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن توجيهات السيد رئيس الجمهورية بعدم تداول البيانات والمعلومات التي تتعلق بالأمن القومي المصري بين أجهزة الدولة المختلفة إلا بعد الحصول على موافقة الأجهزة الأمنية وتصديق رئاسة الجمهورية ، وذلك حفاظاً على سرية هذه المعلومات وإرساله للسادة رؤساء الجامعات.

(٢٠٨) كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن تقرير لجنة إدارة الأزمات التي عقدت بوزارة الدفاع بتاريخ ١٣ / ١١ / ٢٠١٥ بشأن دراسة الوضع في إقليم أرض الصومال ، وما وجه به السيد رئيس الجمهورية باتخاذ الاجراءات التنفيذية بشأن التوصيات الصادرة عن اللجنة والتي تضمنت دراسة إمكانية تخصيص منح دراسية (جامعية ودراسات عليا) بكليات الطب بالجامعات المصرية للإقليم.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن تقرير لجنة إدارة الأزمات التي عقدت بوزارة الدفاع بتاريخ ١٣ / ١١ / ٢٠١٥ بشأن دراسة الوضع في إقليم أرض الصومال ، وما وجه به السيد رئيس الجمهورية باتخاذ الاجراءات التنفيذية بشأن التوصيات الصادرة عن اللجنة والتي تضمنت دراسة إمكانية تخصيص منح دراسية (جامعية ودراسات عليا) بكليات الطب بالجامعات المصرية للإقليم وإرساله للسادة رؤساء الجامعات.

(٢٠٩) كتاب مكتب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن مبادرة التعليم العالي التي أطلقتها الولايات المتحدة الأمريكية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب مكتب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن مبادرة التعليم العالي التي أطلقتها الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية مصر العربية " بناء شراكات بين الجامعات المصرية والأمريكية بغرض نقل الخبرات وإجراء البحوث وتوفير برامج ودرجات علمية مشتركة بتمويل من الوكالة الأمريكية للتنمية بالتعاون مع الحكومة المصرية.

(٢١٠) كتاب جامعة بني سويف بشأن الموافقة على مد مهلة التعامل على الصناديق الخاصة والحسابات الخاصة لحين اعتماد اللوائح بوزارة المالية اعتباراً من ١ / ١ / ٢٠١٦.

• القرار:

قرر المجلس مخاطبة السيد وزير المالية لطلب الموافقة على مد مهلة التعامل على الصناديق الخاصة والحسابات الخاصة لحين اعتماد اللوائح بوزارة المالية اعتباراً من ٢٠١٦ / ١ / ١.

(٢١١) كتاب السيد م / وزير التجارة والصناعة بشأن زيارة رئيس دولة الصين الشعبية إلى مصر في شهر يناير المقبل لتعزيز العلاقات بين الدولتين حيث أن الجانب الصيني قد أبدى اهتمامه بالاستثمار في مصر نحو إنشاء جامعة صينية على أن يكون من ضمن تخصصاتها الطاقة وأيضاً إنشاء معهد فني ملحقاً بجامعة قناة السويس وذلك للاستفادة من الخبرات الصينية وربط المناهج التعليمية باحتياجات الصناعة وسوق العمل.

• القرار:

قرر المجلس إرسال الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات لإبداء مقترحاتهم نحو الاستفادة من المشاركة الصينية في أي من مراحل المشروع من حيث التنفيذ أو البنية بأقصى سرعة بناءً على طلب السيد رئيس مجلس الوزراء.

(٢١٢) كتاب وزارة التعليم العالي بشأن التعامل مع القضية السكانية وخفض معدلاتها لتحقيق التنمية المستدامة لإحداث النمو الاقتصادي ومعدلات النمو السكاني وإسهاماً من وزارة التعليم العالي في التصدي للزيادة السكانية كمشكلة قومية هامة.

• القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة تضم كل من :-

- أ.د / مها الرباط وزيرة الصحة والسكان السابقة (ممثل وزارة التعليم العالي للمجلس الأعلى للجامعات).

- قطاع السكان بوزارة الصحة والسكان / المجلس القومي للسكان.

- وزارة التضامن الاجتماعي.

- صندوق الأمم المتحدة للسكان.

- جمعية الديموغرافيين المصريين.

- الدكتور / جمال أبو السرور (مدير المركز الدولي الإسلامي للبحوث

والدراسات السكانية بجامعة الأزهر).

- وذلك من أجل إقرار محتوى كتاب السكان والبيئة وحقوق الانسان على

طلبة الجامعات، حيث أنه تم إقراره ضمن أهداف الأمم المتحدة للتنمية

المستدامة ومن قبل جمعية الديموغرافيين المصريين والذي سيساهم في

زيادة التوعية بالبيئة وحقوق الانسان ويساعد الفئة العمرية من ١٨ -

٢٣ عام على الإلمام بالقضايا الخاصة بالمجتمع حيث يكون ذلك جزءاً

من المقرر الخاص بحقوق الانسان.

(٢١٣) كتاب السيد الدكتور / وزير السياحة بشأن مبادرة الوزارة " مصر في قلوبنا " التي تمتد فعاليتها حتى نهاية شهر أبريل ٢٠١٦ وذلك لدعوة العاملين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وطلاب الجامعات المصرية للاستفادة من تلك المبادرة والمساهمة في تعميمها على نطاق واسع لتنشيط حركة السياحة الداخلية.

• القرار:

قرر المجلس تفعيل مبادرة وزارة السياحة وتعميمها على الجامعات المصرية لتحفيز طلاب الجامعات للاستفادة من تلك المبادرة بهدف تشجيع السياحة الداخلية (مرفق البرنامج السياحي).

(٢١٩) بدل الجودة للسادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الموافقة على زيادة بدل الجودة للسادة أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية الذين يؤدون أعمالهم حسب الضوابط المقررة من المجلس الأعلى للجامعات والتي تم اقرارهم معاييرها وذلك بعد اعتماد تقارير الأداء الخاصة بهم من مجالس الكليات ومجالس الجامعات.
- ٢- مخاطبة وزارة المالية لاتخاذ اللازم نحو تفعيل هذا القرار.

(٢٢٠) الحوافز التي تمنح للطلاب الحاصلين على احدى المراكز من الأول إلى الثالث في إحدى بطولات الجمهورية التابعة لأحد الاتحادات الرياضية المصرية.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: يمنح الطلاب المصريون الناجحون في امتحان إتمام الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها من الشهادات العربية والأجنبية ودبلومات المدارس الفنية (نظام ثلاث سنوات) ودبلوم المدارس الفنية (نظام خمس سنوات) الحاصلون على المراكز من الأول حتى الثالث في إحدى بطولات الجمهورية التابعة لأحد الاتحادات الرياضية المصرية الحوافز الآتية:

- ١- الإعفاء من أداء اختبارات القدرات المطلوبة لكليات التربية الرياضية حال رغبة الطالب في الالتحاق بها فيما عدا الكشف الطبي فيشترط اجتيازه.
- ٢- الإعفاء من ٥٠ % من الرسوم والمصروفات الدراسية المقررة بالجامعات والمعاهد الحكومية في البرامج الدراسية العادية.
- ٣- الإعفاء من ٢٥ % من الرسوم والمصروفات الدراسية بالبرامج الجديدة بكليات الجامعات الحكومية.
- ٤- الإعفاء من ٥٠ % من رسوم ومصروفات المدن الجامعية بالجامعات الحكومية.

٥- الأولوية في برامج التبادل الطلابي مع الجامعات والدول الأخرى.
ثانياً: يشترط لتمتع الطلاب بالحوافز المذكورة في المادة السابقة تقديم شهادة معتمدة من وزارة الشباب والرياضة للجامعة المعنية تفيد الحصول على أحد المراكز المشار إليها على ألا يكون قد مر أكثر من عام على حصوله على أحد المراكز المشار إليها.
ثالثاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به في اليوم التالي من تاريخ نشره، اعتباراً من امتحانات الثانوية للعام الدراسي ٢٠١٦ / ٢٠١٧.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمد الشحي

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٤١) بتاريخ (٢٠١٥/١٢/٣١ م)

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٠) بتاريخ ١٢ / ١٢ / ٢٠١٥.

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٠) بتاريخ ١٢ / ١٢ / ٢٠١٥.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات رقم (٢٦) بتاريخ ١٨ / ١٢ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(١٢) كتاب جامعة القاهرة بشأن الخطة الاستراتيجية والهيكل التنظيمي والتوصيف الوظيفي والمعايير الأكاديمية لكافة البرامج الدراسية للمرحلة الجامعية الأولى والمعايير الأكاديمية لكافة البرامج الدراسية لمرحلة الدراسات العليا.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على الخطة الاستراتيجية والهيكل التنظيمي والتوصيف الوظيفي والمعايير الأكاديمية لكافة البرامج الدراسية للمرحلة الجامعية الأولى والمعايير الأكاديمية لكافة البرامج الدراسية لمرحلة الدراسات العليا بجامعة القاهرة.

(١٤) مذكرة إدارة الشئون القانونية بأمانة المجلس الأعلى للجامعات بشأن القضية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٥ - هيئة النيابة الإدارية - نيابة التعليم العالي والبحث العلمي بشأن شكوى السيدة / فاطمة أحمد أحمد ضد كل من أ.د / السيد أحمد عبد الخالق وزير التعليم العالي الأسبق وأ.د / جابر نصار رئيس جامعة القاهرة وأ.د / عمر سالم عميد كلية الحقوق وأ.د / عبد الحميد أبو ناعم مدير مركز التعليم المفتوح بشأن التلاعب بأوراق وأغلفة كراسات الإجابة الخاصة بها مما أدى إلى رسوبها في بعض المواد رغم أن تقديرها فيها امتياز وجيد جداً.

• القرار:

قرر المجلس حفظ الموضوع في ضوء توصية اللجنة المشكلة لدراسته حيث أنه من اختصاص الجامعة.

(١٧) كتاب جامعة القاهرة بشأن تحويل وحدة القصور الكلوي وجراحته (الملك فهد) وحدة ذات طابع خاص إلى وحدة العلاج بأجر تابعة لمستشفيات الجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تحويل وحدة القصور الكلوي وجراحته (الملك فهد) وحدة ذات طابع خاص إلى وحدة العلاج بأجر تابعة لمستشفيات جامعة القاهرة.

(٢٠) تعديل قرار المجلس الأعلى السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٦ / ٧ / ٢٠١٤ بشأن طلب السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم والمشرف على مكتب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم بالإفادة عن مدى اعتبار المنتدب للعمل بالوزارة في وظائف قيادية على رأس العمل وأحقية في التمتع بكافة حقوقه القانونية والمادية والطبية والتأمينية، وكذلك التقدم لوظائف قيادية في جامعته (أثناء / بعد انتهاء) الندب ولا تحتسب مدة الندب ضمن سنوات الإعارة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تعديل قرار المجلس الأعلى السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٦/٧/٢٠١٤ ليصبح على النحو التالي:

(١) الموافقة على احتساب سنوات ندب أو تكليف أعضاء هيئة التدريس للعمل بوحدات مشروعات التعليم العالي بوزارة التعليم العالي أو المنتدبين للعمل بالوزارة أو أمانة المجلس الأعلى للجامعات في وظائف قيادية أو بالجامعات الحكومية الأخرى امتداداً لعملهم الأصلي ، ولا تحتسب سنوات إعارة مع تمتعهم بكافة حقوقهم القانونية والمادية والطبية والتأمينية.

(٢) تضع الجهات المنتدب إليها السادة أعضاء هيئة التدريس - للعمل سواء بوحدات إدارة مشروعات التطوير بوزارة التعليم العالي أو بجامعاتهم أو بالجامعات الحكومية الأخرى ، وكذلك المستشارون الثقافيون بالخارج عند تقدمهم للحصول على الدرجات الأكاديمية - تضع تقرير الأداء للأنشطة بدلاً من كلياتهم.

(٢٩) اقتراح جامعة القاهرة بشأن تغيير المتطلب السابق لمقرر طلبات الري (٤٦٨ هـ - ن - د) ليكون مقرر الهيدروليكا وميكانيكا الموائع (١٠٥ هـ - ن - د) باللانحة الداخلية لكلية الزراعة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- تغيير المتطلب السابق لمقرر طلبات الري (٤٦٨ هـ - ن - د) ليكون مقرر الهيدروليكا وميكانيكا الموائع (١٠٥ هـ - ن - د) باللانحة الداخلية لكلية الزراعة بالجامعة (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

٢- اصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٣٢) اقتراح لجنة قطاع الدراسات الإعلامية تشكيل هيئة مكتب للجنة قطاع الدراسات الإعلامية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ضم كل من:

الاسم	الدرجة
أ.د / جيهان يسري	عميد كلية الإعلام - جامعة القاهرة
أ.د / عادل عبد الغفار	عميد كلية الإعلام - جامعة بني سويف
أ.د / عبد العزيز السيد	عميد كلية الإعلام - جامعة جنوب الوادي
أ.د / سامي النجار	رئيس قسم الإعلام بكلية الآداب - جامعة المنصورة
أ.د / عزة عبد العزيز	رئيس قسم الإعلام بكلية الآداب - جامعة سوهاج

إلى هيئة مكتب لجنة قطاع الدراسات الإعلامية.

* اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا والبحوث بجلسته بتاريخ ٢٧ / ١٢ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / مساعد وزير البحث العلمي بشأن طلب معلومات تفصيلية عن الإبتكارات وبراءات الاختراع الناتجة عن الأنشطة والمشروعات البحثية التي تم تنفيذها في المراكز والمعاهد البحثية كتاب السيد أ.د / أمين مجلس المراكز والهيئات البحثية بشأن النظر في تفعيل بروتوكول التعاون المبرم بين المجلس الأعلى للجامعات والمعاهد والهيئات البحثية.

• القرار:

أوصي المجلس بما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور / مساعد وزير البحث العلمي بشأن طلب معلومات تفصيلية عن الإبتكارات وبراءات الاختراع الناتجة عن الأنشطة والمشروعات البحثية التي تم تنفيذها في المراكز والمعاهد البحثية كتاب السيد أ.د / أمين مجلس المراكز والهيئات البحثية بشأن النظر في تفعيل بروتوكول التعاون المبرم بين المجلس الأعلى للجامعات والمعاهد والهيئات البحثية.

٢- إحالة الموضوع إلى السادة نواب رؤساء الجامعات لشئون الدراسات العليا والبحوث لإتخاذ اللازم.

(٢) كتاب السيد السفير نائب مساعد وزير الخارجية لشئون البحث العلمي والتكنولوجيا والاتصال بالجامعات بشأن تقديم مؤسسة التنال العربي مشروعاً عالمياً للمحافظة على اللغة العربية بمصر يقدم أول اختبار دولي معتمد معياري مقنن يمثل (شهادة الكفاءة الدولية في اللغة العربية) على

غرار TOEIC - GMAT - DELF - DALF.

• القرار:

أوصى المجلس بإحالة الموضوع إلى لجنة قطاع الآداب للدراسة مع القرار بدعوة أ.د / معتمد علي أحمد سليمان (عميد كلية الآداب - جامعة أسيوط) لبحث كيفية تطوير اللغة العربية ومدى الاستفادة من مثل هذا المشروع من أجل النهوض باللغة العربية وتعزيز مكانتها.

(٣) كتاب السيد الدكتور / نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن طلب الموافقة على تشكيل المجلس الاستشاري لوحدة البنك القومي للمعامل والأجهزة المعملية بالجامعات المصرية.

• القرار:

أوصى المجلس بالموافقة على تشكيل المجلس الاستشاري لوحدة البنك القومي للمعامل والأجهزة العلمية بالجامعات المصرية من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / طريق شوقي فرج	نائب رئيس جامعة بني سويف للدراسات العليا
أ.د / صديق عبد السلام توفيق	نائب رئيس جامعة الإسكندرية للدراسات العليا
أ.د / سيد محمد حجازي	نائب رئيس جامعة كفر الشيخ للدراسات العليا
أ.د / ياسر رفعت عبد الفتاح	أمين مجلس المراكز والمعاهد البحثية بوزارة البحث العلمي
أ.د / أحمد محمد محمد	رئيس الجامعة البريطانية في مصر
أ.د / هشام الديب	رئيس معهد بحوث الإلكترونيات
أ.د / طه زغلول	أستاذ التكنولوجيا الحيوية بجامعة الإسكندرية
أ.د / أحمد حسن	نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية
أ.د / إبراهيم فتحي معوض	مدير مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بالمجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أسامة محمد السيد	مدير وحدة المعامل والأجهزة العلمية بجامعة بني سويف (أمنياً)

(٤) النظر في تفعيل المجلس العربي للدراسات العليا بجامعة القاهرة.

• القرار:

أوصى المجلس بتكليف السيد الأستاذ الدكتور / جمال عصمت نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون الدراسات العليا بأن يكون مسئول التواصل بين المجلس الأعلى للدراسات العليا والبحوث والمجلس العربي للدراسات العليا على أن يقدم بالجلسة القادمة ورقة عمل خاصة بالتعاون في مجال البحث العلمي بين المجلسين.

(٥) توصيات مؤتمر وزراء التعليم العالي العرب.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالتوصيات مؤتمر وزراء التعليم العالي العرب وهي:

١- دعوة الدول العربية إلى إتاحة البيانات والإحصاءات والمعلومات لوضع مؤشرات لقياس أداء مخرجات التعليم والبحث العلمي وقياس العائد منه دعوة الدول العربية إلى تنويع مصادر تمويل التعليم العالي والبحث العلمي وذلك من خلال:

- الوقف التعليمي البحثي
 - مساهمة مؤسسات القطاع الأهلي والخاص.
 - ترشيد مجانية التعليم.
 - زيادة المساهمة الانتاجية للجامعات.
 - تجربة الكراسي العلمية والبحثية.
 - مساهمات الخريجين.
 - الاهتمام ببرامج التعليم الرقمي وضبطها.
- ٢- دعوة الدول العربية إلى تبادل الخبرات في مجال حكومة التمويل والممارسات الجيدة.
- ٣- دعوة الدول العربية إلى تبادل الخبرات والطلاب والأساتذة بين الجامعات والأكاديميات العربية الناجحة.
- ٤- دعوة الدول العربية إلى دعم صمود الشعب الفلسطيني وحماية مؤسساته التعليمية والجامعية من الانتهاكات الإسرائيلية المتكررة التي طالت الطلاب والأساتذة والبنى التحتية وإدانتها، من خلال ما يلي:
- زيادة المنح الدراسية المخصصة للطلاب الفلسطينيين.
 - الاستفادة من الأساتذة الفلسطينيين ومن الخبرات التي تراكت في فلسطين في مجال التعليم الإلكتروني والتعليم المفتوح والتعليم عن بعد ، وتشجيع التعاون بين الجامعات الفلسطينية والجامعات العربية.
 - كما قرر المؤتمر التوجه بالتوصيات التالية إلى المنظمة العربية والثقافة والعلوم:
- ١- دعوة المنظمة العربية إلى إعداد دراسة معمقة عن الموقف التعليمي والبحثي وسبل نشر ثقافة هذا التمويل.
- ٢- دعوة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم إلى مراجعة مسمى المجلس المقترح ليتوافق مع المهام الموكلة إليه ، وذلك طبقاً للاستراتيجية العربية للبحث العلمي والابتكار، وتعديل النظام الأساسي المقترح وفق المهام والأهداف الخاصة باللجنة المقترحة.
- ٣- تفويض المجلس التنفيذي للمنظمة باعتماد مشروع النظام الأساسي للمجلس بعد التأكد من استكمال الصياغة.

(٦) بشأن إجراء تعديل بالإضافة لتشكيل اللجنة التنظيمية للبعثات.

• القرار:

أوصى المجلس بإجراء تعديل بالإضافة على اللجنة التنظيمية للبعثات السابق تشكيلها بقانون البعثات رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٩ بإضافة عضوين من أعضاء المجلس الأعلى للدراسات العليا والبحوث ليصبح على النحو التالي:

- رئيس قطاع الشؤون الثقافية والبعثات
- أمين المجلس الأعلى للجامعات
- وكيل أول الثقافة

- رئيس أكاديمية البحث العلمي
- رئيس إدارة البعثات
- مدير عام البعثات العلمي
- مدير عام البعثات المالي
- أ.د / طريف شوقي محمد فرج نائب رئيس جامعة بني سويف لشئون الدراسات العليا
- أ.د / رفاعي إبراهيم رفاعي نائب رئيس جامعة مدينة السادات لشئون الدراسات العليا.

* اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب بجلسته بتاريخ ٣٠ / ١٢ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٣٣) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة الأزهر بشأن تشكيل لجنة لدراسة نظام وقواعد قبول حملة الشهادة الثانوية الأزهرية بالجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ .

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تشكيل لجنة برئاسة السيد أ.د / رئيس جامعة الأزهر وعضوية كلاً من:

أ.د / نائب رئيس جامعة عين شمس لشئون التعليم والطلاب.

أ.د / نائب رئيس جامعة بني سويف لشئون التعليم والطلاب.

أ.د / نائب رئيس جامعة المنوفية لشئون التعليم والطلاب.

أ.د / نائب رئيس جامعة حلوان لشئون التعليم والطلاب.

على أن تقوم هذه اللجنة بدراسة نظام وقواعد قبول حملة الشهادة الثانوية الأزهرية بالجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وكذلك نظام وقواعد قبول حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية بكليات جامعة الأزهر ، وللجنة أن تستعين بمن تراه.

(٣٥) رأي السيد أ.د / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات بشأن استفسار جامعة المنوفية عن طلب المساواة بين الطلاب الذين تم ترشيحهم عن طريق مكتب التنسيق ولم يقوموا في ذات العام بإنهاء إجراءات قيدهم والطلاب الذين تخلفوا عن التقدم برغباتهم إلى مكتب التنسيق ويتقدمون في العام التالي عن طريق الجامعة مباشرة وذلك من حيث حالة القيد.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على رأي السيد أ.د / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات باعتبار الطالب باق للإعادة بدون عذر مقبول لتحقيق المساواة مع الطلاب الآخرين ولتكاوف الفرص، وذلك في الحالتين التاليتين:

أولاً: الطلاب الذين تم ترشيحهم عن طريق مكتب التنسيق ولم يقوموا بإنهاء إجراءات القيد في نفس عام الترشح ، وتقدموا للكلية التي تم ترشيحهم إليها في العام التالي مباشرة.

ثانياً: الطلاب الذين تخلفوا عن التقدم لمكتب التنسيق برغباتهم عام حصولهم على الشهادة الثانوية وتقدموا للجامعة مباشرة في العام التالي لحصولهم على الشهادة الثانوية.

(٣٧) النظر في إلغاء كافة الاستثناءات التي سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من القبول في العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧ .

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- إلغاء كافة الاستثناءات التي سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧ وذلك إعلاء لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية.

٢- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

(٣٩) ضوابط وقواعد قبول شهادة الدبلومة الأمريكية بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧ .

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:-

أولاً: التأكيد على قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١١ / ٥ / ٢٠١٣ بشأن بعض قواعد القبول بالجامعات الحكومية المصرية التي يتم تطبيقها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧ (صدر به قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم ٢٣٨ لسنة ٢٠١٥ وتم نشره في الوقائع المصرية عدد ٢٤٢ بتاريخ ٢٧ / ١٠ / ٢٠١٥).

ثانياً: يتم تطبيق قاعدة حساب المجموع الاعتباري للشهادة الثانوية الأمريكية ليكون إجمالي الشهادة ١٠٠% كما ورد بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١١ / ٥ / ٢٠١٣ - المشار إليه في البند (أولاً) سالف الذكر - على الطلاب المقيدون بالصف العاشر في العام الدراسي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ والمتقدمين لتنسيق (٢٠١٨) للالتحاق بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٨ / ٢٠١٩ .

ثالثاً: إبلاغ السيد أ.د / وزير التربية والتعليم للتعميم على جميع المدارس التي تمنح شهادة الدبلومة الأمريكية.

(٤١) كتابي جامعة القاهرة بشأن ما يلي:-

١- مقترح كلية التربية النوعية جامعة القاهرة المتضمن عدم ترشيح الطلاب إليها إلا بعد التأكد من حصولهم على نسبة (٦٠%) في مجموع

اللغات في الشهادة الثانوية ورأي لجنة قطاع التربية النوعية والاقتصاد المنزلي في هذا الشأن.

٢- موافقة مجلس الجامعة بتاريخ ٢٤ / ١١ / ٢٠١٥ على تعديل الطابع الخاص بالتنسيق للطلاب الحاصلين على الثانوية العامة المستجدين بكلية التربية النوعية بإصدار طابع خاص لشعبة (إعلام تربوي).

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: التأكيد على قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ١٦ / ٧ / ٢٠١٣ المتضمن تحديد طوابع التنسيق لكليات التربية النوعية وشعبها على النحو التالي:

(طابع لشعبة التربية الفنية - طابع لشعبة التربية الموسيقية - طابع عام " كلية التربية النوعية " لباقي شعب وأقسام الكلية على أن يتم التوزيع داخلي من خلال الكلية حسب شروط الالتحاق بكل شعبة وفقاً للائحة الداخلية للكلية).
ثانياً: يرجع إلى اللائحة الداخلية لكلية التربية النوعية بجامعة القاهرة فيما يختص بشرط مجموع اللغات عند التوزيع الداخلي للطلاب الراغبين في الالتحاق بقسم الإعلام التربوي أو أي قسم آخر يستلزم ذلك.

(٤٦) كتاب السيد لواء أ.ح / محافظ البحر الأحمر بشأن النظر في استثناء الطلاب أبناء (حلايب - شلاتين - أبو رماد) من الحاصلين على الثانوية الفنية التجارية بنسب نجاح تتراوح بين (٧٠% - ٨٠%) وإحاقهم بكليات التجارة بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦.

• القرار:

قرر المجلس عدم الموافقة على استثناء الطلاب أبناء (حلايب - شلاتين - أبو رماد) من الحاصلين على الثانوية الفنية التجارية بنسب نجاح تتراوح بين (٧٠% - ٨٠%) وإحاقهم بكليات التجارة بالجامعات المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦.

(٥٠) كتابي جامعة بنها ومكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشأن الاستفسار عن مدى إلحاق المفصولين لاستنفاد مرات الرسوب من كليات التربية بشعب غير مناظرة بكليات الآداب بالجامعات المصرية ورأي لجنة قطاع الآداب في هذا الشأن.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: الموافقة على رأي لجنة قطاع الآداب والذي يتمثل في الآتي:
** أن المواد الأكاديمية في كليات التربية (الشعب الأدبية) تناظر المواد الأكاديمية في كليات الآداب.
** يترتب على ذلك إمكانية تحويل الطالب المفصول من كليات التربية

لاستنفاد مرات الرسوب إلى كليات الآداب بشرط الالتحاق بأقسام غير
مناظرة للشعبة التي فصل منها الطالب في كليات التربية، علاوة على
ضرورة توافر شرط المجموع في الثانوية العامة وقواعد التوزيع
الجغرافي.

**** ينطبق على شعب التعليم الأساسي ما جاء في البند ثانياً من حيث
التخصص والمجموع الاعتباري والتوزيع الجغرافي وغير ذلك من
الضوابط التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات.
ثانياً: التأكد من استيفاء الطالب للشروط الواردة بقرار المجلس الأعلى
للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٣ / ٣ / ٢٠١٣ بشأن الطلاب
المستنفذين مرات الرسوب.**

(٥١) كتاب وزارة التربية والتعليم - بشأن الطلب المقدم من مدرسة مصر
البريطانية الدولية التابعة لإدارة القاهرة الجديدة بشأن مادتي (الأحياء -
الأحياء البشرية) والمتضمن أن المحتوى العلمي لهاتين المادتين مختلف
اختلافاً واضحاً - وترغب المدرسة في قبول المادتين كمادتين منفصلتين
ضمن المواد الثماني المؤهلة للجامعات الحكومية والخاصة.
• القرار:

قرر المجلس احتساب مادة الأحياء مادة أساسية للقبول بكليات القطاعات الطبية
بالجامعات المصرية في الشهادة الثانوية الإنجليزية ، كما يمكن احتساب مادة الأحياء
البشرية كمادة مكملية للمواد الثماني المطلوبة.

(٥٣) كتاب السيد أ.د / نائب رئيس جامعة دمياط لشئون التعليم والطلاب
بشأن الاستفسار عن قبول الطلاب السوريين المحولين إلى الجامعة
والمحمولين بمواد أو المنقطعين عن الدراسة لمدة عام أو أكثر.
• القرار:

قرر المجلس التأكيد على ما يلي:

١- إعمال قرارات المجلس الأعلى للجامعات الصادرة بجلسته بتاريخ ١٦ / ٨ /
٢٠١٥ ، ٢٠١٥/١١/٩ بشأن تحويل الطلاب العاندين من دول (ليبيا - سوريا - اليمن)
نظراً للظروف التي تمر بها هذه الدول وذلك في العام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ فقط.
٢- أن يكون الطالب مقيداً بالكلية المحول منها في فرقة أعلى من الفرقة الأولى أو
الإعدادية ، وعلى ذلك فقد يكون الطالب مقيداً بالفرقة الأعلى (منقول بمواد تخلف أو
باق لإعادة أو موقوف قيده).

(٥٤) كتاب السيد أ.د / رئيس لجنة قطاع الدراسات الهندسية بشأن رأي
اللجنة في تضرر خريجي التعليم الصناعي من إلغاء باب التنسيق أمامهم
للالتحاق بكليات الهندسة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على رأي لجنة قطاع الدراسات الهندسية المتضمن التأكيد على إيقاف قبول خريجي كليات التعليم الصناعي بكليات الهندسة والمعاهد العالية للهندسة والتكنولوجيا من خلال مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد العالية والعمل على اصلاح كليات التعليم الصناعي لتحقيق رسالتها والهدف الذي أنشئت من أجله.

(٥٥) قرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ١١٨ لسنة ٢٠١٥ والخاص بسريان أحكام الفصل الخامس من القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ على العاملين بالمستشفيات الجامعية والإدارات الطبية ومستشفيات الطلبة بالجامعات.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على الضوابط والقواعد المنظمة لتطبيق قانون ١١٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن سريان أحكام الفصل الخامس من القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ على العاملين بالمستشفيات الجامعية، والإدارات الطبية ومستشفيات الطلبة بالجامعات.

(٥٦) كتاب جامعة دمياط بشأن كيفية احتساب مكافأة الامتحانات للسادة أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالجامعة بنسبة ٣% من الأجر الأساسي وكذلك المكافآت والبدلات الأخرى.

• القرار:

قرر المجلس أنه وفقاً للقرار الجمهوري بقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٥ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٥ / ٢٠١٦ والذي اتخذت الراتب الأساسي في ٣٠ / ٦ / ٢٠١٥ أساساً لاحتساب المكافآت والبدلات وغيرها من المزايا المستحقة للعامل بعد " تحويلها بنسب مئوية إلى مبالغ مقطوعة ودون تفرقة بين العاملين بالكادر العام والخاص مع إلغاء ما يخالف ذلك من أحكام.

(٥٨) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة قطاع الدراسات الطبية بشأن تطبيق القرار الوزاري رقم (١١٦١) بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠١١ والخاص بإصدار اللائحة الأساسية للمقيمين بالمستشفيات الجامعية بداية من شهر مارس ٢٠١٦ القادم مع إبلاغ (الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، وزارة المالية) لاتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية في هذا الشأن.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- الموافقة على توصية لجنة القطاع الطبي بأن يكون موعد تطبيق القرار الوزاري رقم (١١٦١) بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠١١ والخاص بإصدار اللائحة الأساسية للأطباء المقيمين بالمستشفيات الجامعية بداية من شهر مارس ٢٠١٦ القادم.
- ٢- مخاطبة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة المالية لاتخاذ الإجراءات الإدارية والمالية في هذا الشأن.

(٥٩) كتاب جامعة بني سويف بشأن ضمان استمرارية شبكة الجامعات المصرية في تقديم خدمات التشغيل والدعم الفني والصيانة للجامعات.
• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- استمرار شبكة الجامعات المصرية في تحصيل مقابل تشغيل خدمات الربط الشبكي والانترنت واستضافة كافة الخدمات الإلكترونية المعرفية من الجامعات طبقاً لقرارات مجلس إدارة مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية والمعتمدة من المجلس الأعلى للجامعات وتكون هي الجهة الوحيدة المنطوية لتحصيل مقابل تشغيل تلك الخدمات.
- ٢- تتولى وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي التعاقد على خدمات الربط الشبكي والانترنت وإعفاء الجامعات من دفع قيمة تلك التعاقدات.

(٦٢) النظر في إمكانية قبول الطلاب الراغبين في الالتحاق بالجامعات المصرية بنظام الانتساب للكليات النظرية والانتظام بالنسبة للكليات العملية من الحاصلين على الليسانس أو البكالوريوس من الجامعات والمعاهد الخاصة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على قبول الطلاب الراغبين في الالتحاق بالجامعات المصرية بنظام الانتساب للكليات النظرية والانتظام بالنسبة للكليات العملية من الحاصلين على الليسانس أو البكالوريوس من الجامعات والمعاهد الخاصة والمعادلة من المجلس الأعلى للجامعات.

(٦٥) النظر في طلب منظمة الحق لحقوق الإنسان تحديد موعد لمناقشة رؤيتها ومبادراتها التي تحمل اسم (مصر ما بين الوطنية والانتماء).

• القرار:

قرر المجلس حفظ الموضوع.

(٦٧) النظر في محضر اجتماع اللجنة المشكلة لمتابعة المشروع القومي لمحو الأمية بتاريخ ٢ / ١٢ / ٢٠١٥ بجامعة عين شمس.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- إنشاء وحدة بكل جامعة (تكون تابعة لنائب رئيس الجامعة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة أو مركز الخدمة العامة بالجامعة) لتعليم الكبار لتكون حلقة الوصل بين الجهود المبذولة في كل كلية والهيئة العامة لتعليم الكبار.
- ٢- أن يكون محو أمية عدد من الطلاب "٨" متطلب من متطلبات التخرج في الكليات النظرية على أن يترك للكليات العملية كل حسب طبيعتها إما الاشتراك في هذا المشروع القومي أو تحديد الخدمة المجتمعية المتطلبة للتخرج ويتم إرسال خطاب إلى لجان القطاعات العملية بما يفيد ذلك.

٣- مطالبة لجان القطاعات المعنية (الدراسات التربوية ، والخدمة الاجتماعية، والتربية النوعية والاقتصاد المنزلي، والآداب ...) أن تكون مادة تعليم الكبار مادة عملية ولها تطبيق ميداني في السنتين الأولتين من الدراسة.

(٦٨) اقتراح جامعة عين شمس بشأن عقد الملتقى الاول لقطاعات خدمة المجتمع بالجامعات المصرية تحت عنوان " أطفال الشوارع ... المشكلة والمقترحات بقاعة المؤتمرات الكبرى - جامعة عين شمس في الفترة من ٢ إلى ٥ إبريل ٢٠١٦ .

• القرار:

أحيط المجلس علماً برأي اللجنة الاستشارية القانونية المنعقدة بتاريخ ٣٠ / ١٢ / ٢٠١٥ والتي إنتهت إلى الآتي:-

وفقاً لنص المادة (٦) من القرار الوزاري رقم ٢٦٦٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل اللجنة المختصة بترشيح رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد وتنظيم عملها وإجراءات وشروط الترشيح فإنه " تكون مدة عمل لجان اختيار القيادات الجامعية والمعاهد المنطوي عليها في المادتين الأولى والثانية من القرار سنة اكاديمية واحدة تبدأ من ١ / ٨ وتنتهي في نهاية العام الأكاديمي ٣١ / ٧ " .

(٧٠) كتاب السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء بشأن قيام السادة الوزراء بإعداد بيان بالمشروعات الجاهزة للافتتاح متضمناً المعلومات الأساسية عن كل مشروع وفائدة المشروع والقيمة المضافة منه، والتكلفة الإجمالية ومراحل التنفيذ وتقرير مصور عن مكونات المشروع ووضعها النهائي.

• القرار:

قرر المجلس مخاطبة الجامعات وذلك لإعداد بيان بالمشروعات الجاهزة للافتتاح متضمناً المعلومات الأساسية عن كل مشروع وفائدة المشروع والقيمة المضافة منه، والتكلفة الإجمالية ومراحل التنفيذ وتقرير مصور عن مكونات المشروع ووضعها النهائي.

(٧١) كتاب السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن الكتاب الدوري الوارد من السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء الخاص بما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٠) بتاريخ ١ / ١٢ / ٢٠١٥ كما يلي:

١- يجب مراعاة عملية طرح المشروعات الجديدة في الجامعات أن تتم وفق قانون المناقصات والمزايدات، مع ضعف الفترة الزمنية التي تتم فيها عملية الطرح والترسية والتعاقد، وذلك لإتاحة الفرصة للقطاع الخاص لزيادة دوره ومشاركته في تنفيذ المشروعات التي تطرحها الجهات الحكومية ، وذلك في إطار رؤية الحكومة لتعظيم دور القطاع الخاص.

٢- إعطاء دفعة قوية لتنفيذ المشروعات الممولة من منح وقروض أجنبية للإسراع بمعدلات الصرف على تنفيذ المشروعات التي تنتخض فيها نسب السحب وذلك حتى لا يتم إقفالها ، مع مراعاة أن يتم التنفيذ بطريقة سليمة.

(٧٢) كتاب المستشار التعليمي بسفارة جمهورية تركيا بالقاهرة بشأن الإفادة بمعلومات حول معرفة الجامعات الحكومية والخاصة المعترف بها بوزارة التعليم العالي المصرية ، وذلك لإرسالها إلى مجلس التعليم العالي في تركيا لاتخاذ الإجراءات اللازمة الخاصة بمعادلة شهادات ما قبل الليسانس ، والماجستير ، والدكتوراه.

• القرار:

قرر المجلس حذف الموضوع من جدول الأعمال.

(٧٣) اقتراح جامعة المنيا إستضافة أسبوع الفتيات للعام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ في شهر سبتمبر ٢٠١٦.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على قيام جامعة المنيا باستضافة أسبوع الفتيات للعام الجامعي ٢٠١٥ / ٢٠١٦ في شهر سبتمبر ٢٠١٦.

(٧٦) كتاب السيد أ.د / رئيس جامعة السويس بشأن التوصية لدى السادة رؤساء الجامعات باتخاذ إجراءات بشأن شهادة إتقان اللغات الأجنبية تأهيلاً للتسجيل لدرجتي الماجستير والدكتوراه.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى المجلس الأعلى لشنون الدراسات العليا والبحوث للدراسة وإبداء الرأي.

(٧٧) تقرير اللجنة المشكلة لدراسة أوضاع التعليم المفتوح.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بالتقرير الذي عرضه السيد أ.د / أمين لطفي السيد رئيس جامعة بني سويف ورئيس اللجنة المشكلة لدراسة أوضاع التعليم المفتوح بالجامعات المصرية.

٢- عقد ورشة عمل في الأسبوع المقبل لاستعراض التقرير النهائي لتطوير التعليم المفتوح واتخاذ الإجراءات اللازمة.

(٧٨) كتاب السيد أ.د / نائب وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن مخاطبة السادة رؤساء الجامعات والمراكز البحثية لإمداده بما لديهم من المجموعات التشخيصية **diagnostic Kits** ذات الأهمية الاقتصادية في المجالات الطبية والبيئية الحاصلة على موافقة وزارة الصحة.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- أحيط المجلس علماً بشأن وزارة البحث العلمي لتنظيم ورشة عمل بالتعاون مع الجامعات المصرية والوزراء المعنيون للاستفادة بمخرجات الأبحاث الطبية بالجامعات.

٢- مخاطبة السادة رؤساء الجامعات والمراكز والمعاهد البحثية لإمداده بما لديهم من المجموعات التشخيصية ذات الأهمية الاقتصادية في المجالات الطبية والبيئية الحاصلة على موافقة وزارة الصحة.

(٧٩) مشروع قرار تعديل المصروفات الدراسية للطلاب غير المصريين.

• القرار:

قرر المجلس إحالة مشروع قرار تعديل المصروفات الدراسية للطلاب الوافدين إلى السيد أ.د / عبد الحكيم عبد الخالق رئيس جامعة طنطا للدراسة وإعادة عرضه على المجلس الأعلى للجامعات.

(٨٠) تشكيل اللجان العلمية للدورة الثانية عشر وقواعد ونظام العمل بها.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

تفويض اللجنة الاستشارية العليا للتظلمات المشكلة بالقرار الوزاري رقم (٢٣٦٤) بتاريخ ٦ / ٨ / ٢٠١٣ وبرئاسة السيد الأستاذ الدكتور / أشرف محمود حاتم أمين المجلس الأعلى للجامعات) وعضوية كل من:

الاسم	الدرجة
أ.د/ محمد عبد الحميد النشار	وزير التعليم العالي الأسبق
أ.د/ مصطفى محمد كمال	رئيس جامعة أسيوط
أ.د/ يوسف راشد	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات
أ.د/ أحمد عوض متولي بلال	الأستاذ بكلية الحقوق - جامعة القاهرة
أ.د/ زين العابدين محمود أبو خضرة	عميد كلية الآداب - جامعة القاهرة

المهام التالية:

- ١- مراجعة ووضع القواعد العامة للترقيات باللجان العلمية.
- ٢- وضع القواعد المنظمة لسير العمل باللجان في دورتها الثانية عشر لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من (٢٠١٦/٣/١) وحتى (٢٠١٩/٢/٢٨).
- ٣- اللجنة أن تستعين بمن تراه من المتخصصين لفحص قواعد العمل باللجان العلمية.
- ٤- تقوم اللجنة بعرض توصياتها على المجلس الأعلى للجامعات لإتخاذ القرارات المناسبة.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة لجنة العلاقات الثقافية رقم (١١٤) بتاريخ ٢٧ / ١٢ / ٢٠١٥ والذي يتضمن الموضوعات التالية:
١- مذكرة بشأن تمديد العمل بالبرنامج التنفيذي بين مصر وتونس السابق (٢٠٠٥-٢٠٠٧) للأعوام ٢٠١٥ - ٢٠١٧.
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بالموضوع على أن تقوم الجامعات بتفعيل الاستفادة من المواد العامة وهي أرقام (من ١ إلى ٩) فيما عدا رقم (٢) والتي تنص على: " يتبادل الجانبان خلال مدة سريان البرنامج زيارات مسؤولين بالتعليم العالي في مهمات قصيرة بغرض تبادل الخبرات والاطلاع على نظم التعليم".
فقد أوصت اللجنة بشأنها:

((أن تقوم إدارة الاتفاقيات الثقافية بأمانة المجلس بمخاطبة الجامعات لموافقتها بمرشح أساسي وآخر احتياطي مشفوعاً بالسيرة الذاتية لكل منهما في أقرب وقت حتى يتسنى عرض الترشيحات الواردة من الجامعات في هذا الشأن على اللجنة الخماسية المعنية باختيار أنسب المرشحين للسفر إلى تونس".

رابعاً - مذكرات تفاهم بين الجامعات المصرية والمؤسسات الأجنبية الأخرى:-

أ- مذكرات تفاهم عامة (حصلت على الموافقات الأمنية والسياسية):

١- مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والثقافي بين جامعة المنوفية وجامعة العلوم الإسلامية الموريتانية - موريتانيا:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

٢- مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الهندسة) وجامعة فرايبورج الفنية وأكاديمية المناجم بألمانيا:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

٣- مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة الأقصى بغزة فلسطين:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

٤- مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (معهد الدراسات والبحوث التربوية) واليونسكو الإقليمي:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

١٠- مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة " كلية الاقتصاد والعلوم السياسية "
وجامعة ولاية كارولينا الشمالية رالى - أمريكا:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

١١- اتفاقية تعاون بين جامعة القاهرة وجامعة اندجى فريتش مودجيفسكى
فى كراكوف - بولندا:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

١٢- مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة " كلية العلوم " والمعهد العالمى
وتكنولوجيا الطاقة والتطبيقات البيئية والحيوية:
التوصية:

أحيطت اللجنة علماً بمذكرة التفاهم المشار إليها.

خامساً: موضوعات متنوعة:-

٣- جائزة السميطة للتنمية الإفريقية لعام ٢٠١٥:

التوصية:

أحيطت اللجنة علماً وأوصت بمخاطبة الجامعات لترشيح من يرونه مناسباً في هذا الشأن.

وزير التعليم العالى والبحث العلمى
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمد الشحي

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم